

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المستقبل

كلية الهندسة والتكنولوجيا الهندسية

قسم هندسة الطب الحيوي

المرحلة الأولى

الحرية والديمقراطية

التدريسي م.م علي عباس محمد

## حقوق الانسان في التاريخ المعاصر ..

كان ( مارتن لوثر توفي 1546ق.م) زعيم الحركة الاصلاح في المانيا وهو مؤسس المذهب البروتستانتي وناكر على الكنيسة ورجال الدين ان يكون وسطاء بين الانسان وربه بل يتوقف على ايمان الانسان نفسه وقد تبعه عدد من المفكرين والاصلاحيين في الغرب شهادة اوروبا وخلال القرنين الخامس عشر وال السادس عشر وبداية القرن السابع عشر بظهور الثورة الصناعية وما رافقها من استكشاف جغرافي واتساع التجارة ونمو المدن وقد ادى ذلك الى بدايه اضمحلال النظام الاقطاعي وبدا نمو الطبقة الوسطى ليكون لها دور في حياة المجتمعات الاوروبية وهذه الطبقة هي التي تبنت حقوق الانسان وحرياته ..

شهدت حقوق الانسان في العصر الحديث نهضة كبيرة بفضل عوامل كثيرة منها السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه والعلميه ظهر كثير من الافكار الجديده في المجتمعات ومن ثم شهد التاريخ كثير من الثورات التحريريه ظهر من العلماء الفلاسفه في اوروبا واستحدثت الافكار الجديده في التنمية وحقوق والحريات مثل الفيلسوف الانجليزي جون لوك في كتابه الحكم المدني الذي دافع عن القانون وفي فرنسا اشتهر المفكر مونتسكيو وهو عالم الاجتماع توفي سنة 1755م الذي كتب كتابا سماه روح القوانين في الوقت الذي دخل فيه العالم في الرابع الاخير من القرن الثامن عشر اذ شهد الغرب حدثين كان لهم الاثر الكبير في تحويل مجرى التاريخ في مجال حقوق الانسان فالحدث الاول.. كان بقيام ثورة الشعوب الامريكيه ضد المستعمر الانجليزي واعلان الاستقلال الامريكي في عام 1776م... اما الحدث الثاني الثوره الفرنسيه ضد الحكم الامبراطوري واعلان حقوق الانسان والمواطن في عام 1789م وكانت ثوره ضد الظلم والاستبداد وتم اعلن حقوق الانسان والمواطن واعلان المبادل الاساسيه الثالثه (الحرية المساواه الاخاء) وتم تجديد تلك المبادئ عام 1793م.

ومن ابرز المناضلين الاحرار والداعين لـ(الأعنف) والمطالبين بالتحرر هو (المهتماما غاندي توفي 1948م) الذي قام بالعصيان المدني والتي ادت الى استقلال بلده الهند واصبح قدوه للكثير من الحركات المدنيه الداعيه للحقوق والحريات ومن الاحداث البارزه في التاريخ هو ظهور شخصيه (مارتن لوثر كنج توفي 1968م) الذي نادى بـ(الأعنف) والذي دعا الى عدم التفرقة بين البيض والسود ونتيجه لنضاله بالعصيان مدينه اصدرت المحكمه حكمها التاريخ الذي نص على عدم قانونيه هذه التفرقة العنصرية.. وقد شهد العالم الحرب العالمية الاولى في عام 1914م التي خلفت ملايين من الضحايا سواء كانوا من القتلى او من الجرحى من المدنيين والعسكريين في اوروبا بعدها انبثقت عصبه الامم المتحده التي لم تتضمن بنودا بشان حقوق الانسان.

وفي الحرب العالميه الثانيه عام 1939 وما تخللها من دمار وخراب وخسائر العالم للملايين البشر التي راحت ضحيه تلك الحروب فضلا عن خساره الاموال والممتلكات وحدوث كارثه انسانيه في اليابان عام 1945 بضرب مدينه هوريشيما ونكا زاكى بالقنبله النوويه بعدها اسست منظمه الامم المتحده والتي اعترفت دوليا بحقوق الانسان التي ادخلت في ضمن قانون الدولى..

ومن نتائج تلك الحروب ادراك العالم لحقيقة حق الانسان وتأسيس جمعيات وكتابه دستور لحماية الانسان واعطاء الحرية..

المصادر الاقليمية لحقوق الانسان..

في المجال الاقليمي الاوروبي والامريكي والافريقي والعربي.. ابرمت عده الاتفاقيات الخاصه بحقوق الانسان وغالبا ما تكون في ظل منظمات اقليميه وهذه المواثيق والمعاهدات الاقليميه تعد من ابرز مصادر حقوق الانسان الى جانب المصادر الدوليـه..

#### اولاً: والاتفاقـه الاوروبيـه لحقوق الانسان لعام 1950

توقيع على هذه الاتفاقيـه من قبل مجلس اوروبا وقد تضمنت عدداً مهـماً من المبادئ وضمـانـات حقوق الانسان وتبـرـز اهميتها في التطبيق الجدي والفعال لها من قبل البلدان الاوروبيـه على وفق ما اثبتته التجربـه للسنوات الماضـيه منذ ابرامـها ويبـدو ان ذلك يعود الى رغـبـه الدولـيـه في المحافظـه على المستوى المدنـي والحضـاري الذي وصلـت اليـه وسـعـيـه الى عدم العودـه الى ما كانت عليه اوروبا قبل الحرب العالميـه الثانية من اهـارـ وانتـهـاـكـ واضـحـينـ لحقـوقـ الانـسانـ..

#### ثانياً: الاتفـاقيـه الـامـريـكيـه لحقـوقـ الانـسانـ عام 1969

ثالثـاً: المنـظـماتـ غيرـ الحكومـيـهـ المـدافـعـهـ عنـ حقوقـ الانـسانـ.

يـستخدمـ مـصـطلـاحـ غيرـ الحكومـيـهـ أوـ غيرـ الـربـحيـهـ عـادـهـ لـتـغـطـيـهـ مـجمـوعـهـ منـ المنـظـماتـ التـيـ تـعـملـ عـلـىـ تـشـكـيلـ المـجـتمـعـ المـدنـيـ.ـ وـتـتـمـيزـ هـذـهـ المنـظـماتـ بـشـوـمـنـ هـذـهـ المنـظـماتـ هـيـهـ ..

١- منـظـمهـ العـفوـ الدـولـيـهـ

٢- الجـنهـ الدـولـيـهـ لـلـصـلـيبـ الـاحـمرـ

٣- المنـظـمهـ العـربـيـهـ لـحقـوقـ الانـسانـ

٤- منـظـمهـ غـوثـ الـلاـجـئـينـ

وأصدر ميثاق هـيـهـ الـامـمـ المتـحدـهـ الـذـيـ اعـطـىـ عـنـايـهـ خـاصـهـ بـحقـوقـ الانـسانـ وـتـولـدتـ عـنـ قـنـاعـاتـ لـدىـ كـثـيرـ منـ الدـولـ الـاعـضـاءـ بـاـنـماـ وـرـدـ فـيـ المـيـثـاقـ لـيـسـ كـافـيـاـ لـتـحـقـيقـ اـهـدـافـ الـامـمـ المتـحدـهـ فـيـ تعـزـيزـ اـفـتـراـحـ حقوقـ الانـسانـ بـشـكـلـ وـاـضـحـ وـمـبـسـطـ يـفـهـمـهـ الجـمـيعـ اـطـلقـ عـلـيـهـ الـاعـلـانـ العـالـمـيـ لـحقـوقـ الانـسانـ فـيـ عـامـ 1948ـمـ.ـ وـهـذـاـ بـعـضـ ماـ جـاءـ فـيـهاـ مـنـ الـبـنـوـدـ.

١- يـولدـ جـمـيعـ النـاسـ اـحـرارـاـ مـتسـاوـونـ فـيـ الـكـرـامـهـ وـالـحـقـوقـ.

٢- لـكـلـ اـنـسـانـ حـقـ التـمـتعـ بـالـجـمـيعـ الـحـقـوقـ وـالـحـرـيـاتـ الـوارـدـهـ فـيـ هـذـاـ الـاعـلـانـ دونـ ايـ تمـيـزـ.

- ٣- لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصيه
- ٤- لا يجوز استرقاق او استبعاد اي شخص ويحضر الاسترقاق وتجار الرقيق باشكالها كل عام بأن الغرض من وجودها لأهداف أخرى غير ربحية.. ٥- لا يجوز القبض على اي انسان او حجزه او نفيه تعسفا.
- ٦- لكل فرد حق التمتع بجنسيه ما ولا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفا او انكار حقه.
- ٧- للرجل والمرأه متى بلغ السن الزواج حق التزوج وتأسيس اسره دون اي قيد ولهمما حقوق متساوية عند الزواج.
- ٨- لكل شخص حق التملك بمفرده او بالاشتراك معي غيره.
- ٩- لكل شخص حق في مستوى معيشته يكفي لضمان الصحه والرفاهيه له ولاسرته.
- ١٠- لكل شخص الحق في ان يلجا الى الوظنيه لانصافه من اعمال فيها اعتداء على الحقوق الاساسيه التي يمنحها له القانون.